# البرلمانات
# تواجه العنف
## ضد النساء

# أولويات عمل
# للبرلمانات

الاتحاد البرلماني الدولي
1889

www.ipu.org/vaw

البرلمانات تواجه العنف
ضد النساء

# أولويات عمل للبرلمانات

*"التحدي الذي تواجهه جميع البرلمانات والحكومات يكمن في أننا لم نبذل ما يكفي من الجهود لوضع حد للعنف ضد النساء بالرغم من وجود صكوك دولية معروفة للجميع.*

*علينا أن نعتمد قوانين تعالج مسألة العنف ضد النساء تحديداً وأن نتحلى بالشجاعة اللازمة للسهر على تطبيقها."*

**الدكتور تيو –بن غوريراب**
**رئيس الاتحاد البرلماني الدولي ورئيس الجمعية الوطنية في ناميبيا**

**تظهر** إحصائيات العنف ضد النساء وضعاً مقلقاً للغاية. فهنالك واحدة من بين كل امرأتين في العالم تقع ضحية عنف شريكها، وواحدة من بين كل خمس نساء تتعرض لاعتداء جنسي أو تهدد باعتداء جنسي. إن العنف الشائع في المجال العام وفي الحياة الخاصة، يهدد النساء في حقوقهن وحريتهن وصحتهن ورفاههن وحتى في أرواحهن في بعض الحالات، بغض النظر عن جنسياتهن أو أعمارهن أو أوضاعهن الاجتماعية. فكيف يمكننا وضع حد لأكثر انتهاكات حقوق الإنسان انتشاراً في العالم؟ وكيف نستطيع مكافحة هذه الآفة التي تؤدي نتائجها وتكاليفها إلى إعاقة تنمية المجتمع وتحول دون مشاركة النساء فيها؟ ويرغمنا هذان السؤالان على النظر في هذا الاختلال من جهة ميزان القوى بين الرجال والنساء الذي يشهده المجتمع في جميع الميادين، وعلى مواجهة التقاليد والقوالب النمطية السائدة في المجتمع من أجل إحداث تغييرات فعلية في المواقف.

ينشأ العنف ضد النساء من التمييز المبني على الجنس وعدم المساواة بين الرجال والنساء. ولا جدوى من السعي إلى مواجهة هذه المشكلة من دون الأخذ في الحسبان السياق الأوسع الذي تعيش فيه النساء وضرورة ضمان احترام حقوق المرأة الأساسية. فالسياسات والقوانين والميزانيات والقرارات الخ. تترك جميعها آثارها على النساء بطريقة أو أخرى، ومن الممكن أن تساهم في زيادة تعرضهن للعنف.

وتحتل البرلمانات، كما يحتل الرجال والنساء الذين يتولون داخلها سن القوانين، موقعاً استراتيجياً يتيح لهم قيادة التغييرات الضرورية على الصعيد الوطني. وهذه التغييرات يمكنها أن تساهم في وضع حد للعنف ضد النساء والفتيات. ففي عام ٢٠٠٦، اعتمدت البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي قراراً تعهدت فيه باتخاذ تدابير ملموسة لمكافحة العنف ضد النساء* . ومنذ ذلك الحين، والاتحاد البرلماني الدولي يدعم جهودها في هذا المجال، وهو على قناعة بأن الجهود التي تبذلها البرلمانات يمكن أن تؤدي إلى نتائج ملموسة.

صحيح أن ليس ثمة حل وحيد من شأنه أن يحقق هذا الهدف النهائي الذي يقضي بوضع حد للعنف ضد النساء. إلا أن من الممكن التقدم إلى حد كبير على هذا الطريق باعتماد إجراءات متنوعة تعكس مختلف الحالات والتجارب الوطنية.

إن الأولويات الست التالية لا تشكل قائمة شاملة من الممارسات الموصى باعتمادها من قبل البرلمانات. فقد حددت باعتبارها عناصر واستراتيجيات رئيسية رأى المشاركون في المؤتمر الدولي الذي عقد في جنيف برعاية الاتحاد البرلماني الدولي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ تحت عنوان «مواجهة برلمانية للعنف ضد النساء»، أن من شأنها التصدي بفعالية للعنف ضد النساء.

---

* *كيف تستطيع البرلمانات، وكيف ينبغي لها أن تطور الوسائل الفعالة لمكافحة العنف ضد النساء في جميع الميادين. قرار اعتمدته الجمعية الرابعة عشرة بعد المائة للاتحاد البرلماني الدولي، نيروبي، ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٦:*
*http://www.arab-ipu.org/news/news2006/conf114/memo.html*

# اعتماد قوانين ناجعة

***إذا أراد البرلمانيون التصدي لمشكلة العنف ضد النساء، فإن عليهم البدء بإقامة إطار قانوني شامل. وهذه هي قاعدة أساسية عليهم تحمل مسؤولية تأسيسها.***

■ تكمن الخطوة الأولى في **تقييم** كيفية تناول الإطار القانوني الوطني لقضية العنف ضد النساء وذلك من أجل معرفة الفجوات القائمة وتعريف الهدف القانوني من اعتماد أو مراجعة تشريع يتعلق بالعنف ضد النساء.

■ لقد سبق لبلدان كثيرة أن أصدرت قوانين تتعلق بالعنف ضد النساء. فالبعض حصرها بقانون واحد شامل فيما عالج البعض الآخر قضية العنف ضد النساء من خلال قوانين متنوعة. وينبغي للبرلمانيين في هذه الحالة الأخيرة أن يتأكدوا من **المواءمة** بين مختلف القوانين.

■ يجب أن تستجيب القوانين الوطنية **للمعايير الدولية** والأسس المرجعية التي التزمت بها البلدان المعنية. ويجب تركيز الاهتمام بصورة خاصة على الصكوك الدولية المعنية بحقوق الإنسان مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والتعليقات الختامية للجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وقراري مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ و١٨٢٠، والصكوك القانونية الإقليمية المتعلقة بالعنف ضد النساء.

■ لكي تتميز القوانين المتعلقة بالعنف ضد النساء بأقصى فعالية ممكنة، يجب أن تفي على الأقل بالشروط التالية:

- أن تعترف القوانين بالعنف ضد النساء باعتباره شكلاً من التمييز القائم على الجنس،
- أن تعترف بأن العنف قد يكون له أثر مختلف على مختلف مجموعات النساء،
- أن تكون القوانين شاملة وتتضمن أحكاماً تتعلق بالحيلولة دون ممارسة العنف ضد النساء، وبحماية المتقدمة بالشكوى/الناجية ومساندتها، وملاحقة مرتكب العنف ومعاقبته،
- التأكد من أن القانون يشمل الجانب الوقائي.

**مثال عن مقاربة شاملة في التشريع:**
**القانون الإسباني المتعلق بالعنف القائم على الجنس**

*يشكل القانون الإسباني الخاص بإجراءات الحماية المتكاملة ضد العنف القائم على الجنس (٢٠٠٤) مثالاً لمقاربة قانونية شاملة لقضية العنف ضد النساء. ويتناول كل الجوانب أي الجوانب الوقائية (التربية، وتدريب جميع الأخصائيين الذين يحتمل أن يشاركوا في إحدى مراحل العملية، والوقاية الطبية)؛ والقانونية (القانون الجنائي وقانون الإجراءات)، والسياسية والاجتماعية (الرعاية الصحية، والسكن وتعليم الأطفال الخ...). وينشئ القانون المذكور أجهزة مختلفة مثل المرصد الوطني للعنف القائم على الجنس، وهو وكالة حكومية تشرف على الأنشطة الرامية إلى إزالة العنف القائم على الجنس،*

■ يجب أن تكون القوانين مبنية على **شواهد واضحة**، ويجب أن تأخذ في الحسبان السياق الوطني وتخدم مصالح جميع المواطنين بمن فيهم النساء الريفيات والنساء المهمشات. ويجب أن تولي اهتماماً خاصاً بالنساء حين يتواجدن في حالات استضعاف وأثناء الأزمات (النساء في حالات النزاع، والنساء في الهجرة، والنساء ضحايا الاتجار بالبشر، وتجارة الجنس، الخ..).

■ يجب أيضاً أن تنص القوانين على **آليات للتنفيذ** مثل تخصيص اعتمادات في الميزانية، وإنشاء آليات مؤسسية خاصة لمراقبة التنفيذ وجمع البيانات الإحصائية.

■ يجب أن تخضع القوانين **لمراقبة** منتظمة وبتعديل على نحو يستجيب للواقع الجديد، ويعالج الفجوات ويصحح أوجه القصور.

*ويحدد قضاة مختصين، وينشئ مكتباً خاصاً للمدعي العام المعني بالعنف القائم على الجنس الذي يقدم البيانات ويراقب تنفيذ القانون وفعاليته. وبموجب هذا التشريع، يتوجب على الحكومة تقييم القانون عبر عملية واحدة شاملة تقوم بها بعد فترة ثلاث سنوات وتقدمها إلى البرلمان.*

### التعامل مع الواقع الوطني: القانون الفلبيني لمناهضة العنف ضد النساء وأطفالهن (٢٠٠٤)

*يتناول القانون الفلبيني أشكالاً مختلفة من العنف المنزلي تشمل العنف الجسدي، والعنف الجنسي، والعنف النفسي والاقتصادي، والحرمان من الدعم الواجب للزوجة الشرعية والأطفال القصّر. وينص أيضاً على إمكانية إصدار القاضي أوامر حماية تطبق خلال ٢٤ ساعة وتهدف إلى حماية النساء من التهديد المباشر بالعنف. وتهدف هذه الإجراءات إلى منع مرتكب العنف من الاتصال بالضحية/ الناجية وإبعاد الجاني من المنزل. ويتصدى أيضاً القانون الفلبيني للواقع الوطني للمرأة الريفية من خلال إدراج أمر حماية خاص يمكن أن يصدره المسؤولون المحليون في القرية.*

### الأحكام التشريعية التي تفرض اعتمادات في الميزانية وجمع البيانات الإحصائية

*يشكل قانون العنف ضد النساء (١٩٩٤) في الولايات المتحدة الأمريكية ومختلف تعديلاته، مثالاً لتشريع يوفر للمنظمات غير الحكومية التي تعمل لمناهضة العنف ضد النساء مصادر تمويل مهمة. ونجد في القانون المكسيكي المعني بحق النساء في حياة خالية من العنف (٢٠٠٧) مثالاً آخر لتشريع يطلب من الولايات والبلديات وضع بنود خاصة في ميزانياتها لهذا الغرض كما يفرض إنشاء بنك وطني للبيانات والإحصاءات المتعلقة بقضايا العنف ضد النساء. أما القانون ضد قتل الإناث والأشكال الأخرى من العنف ضد النساء الذي اعتمدته غواتيمالا في ٢٠٠٨، فينص على واجب مكتب الإحصاءات الوطني جمع البيانات ووضع مؤشرات للعنف ضد النساء.*

# السهر على تطبيق القوانين

***صحيح أن القوانين ضرورية إلا أنها ليست كافية إذ تبرز في الغالب فجوات بين المساواة بحكم القانون والمساواة في الواقع، وبين التشريع والتنفيذ الفعلي. وتقع أيضاً مسؤولية سد هذه الفجوات على البرلمانيين لأن بإمكانهم الإشراف على تنفيذ السياسات والبرامج لضمان استجابتها للمعايير والأهداف التي وضعت من أجلها.***

■ إنه لأمر حاسم أن يضمن البرلمانيون، من خلال الصلاحيات التي تملكها البرلمانات في البت في الميزانية، مواءمة **الاعتمادات** المخصصة مع متطلبات الأولويات المحددة في القانون والسياسات الوطنية المتعلقة بالعنف ضد النساء. وقد يشكل إعداد ميزانية تراعي اعتبارات المساواة بين الجنسين عاملاً مساعداً في تحقيق هذا الهدف. كما يمكن أن يؤدي تقدير التكاليف المترتبة على القانون إلى تحديد الشروط المطلوبة لتنفيذ فعال.

■ يجب أن يتمكن البرلمانيون من الحصول على **بيانات** شاملة **مصنفة حسب الجنس**، واستخدام مؤشرات وأهداف تتيح لهم تقييم آثار القوانين على النساء. وعليهم أن يهتموا ببناء القدرات الوطنية

**جنوب أفريقيا:**
**اللجنة المشتركة للمراقبة المعنية بتحسين نوعية حياة النساء ووضعهن**

*تضم هذه اللجنة البرلمانية أعضاء من الجمعية الوطنية ومن المجلس الوطني لمقاطعات جنوب أفريقيا. وقد لعبت دوراً أساسياً في صياغة القوانين والسياسات المتعلقة بمسائل المساواة بين الجنسين والإشراف عليها من مثل قانون العنف المنزلي رقم ١١٦ (١٩٩٨)، وقانون التحرش الجنسي المدرج في قانون العلاقات المهنية رقم ٦٦ (١٩٩٥). وتتمكن اللجنة من وضع هذه المسائل على جدول أعمال البرلمان من خلال عملها مع منظمات المجتمع المدني، وتجمعات النساء، والنساء في المجتمعات المحلية الريفية.*

*وهي تزود البرلمان والحكومة بالاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن اجتماعات أو جلسات استماع علنية، أو عن زيارات مراقبة إلى المقاطعات أو جلسات استماع فيها. وتبذل أيضاً اللجنة جهوداً مكثفة من أجل الترويج لاعتماد منظور المساواة بين الجنسين في السياسة الاقتصادية الكلية للبلاد وميزانيتها الوطنية. وقد بحثت عن كثب كيفية توزيع ميزانية البلد لاسيما في ما يتعلق بالإنفاق في مجالات العنف القائم على الجنس، وفيروس نقص المناعة المكتسبة ومرض الإيدز، والفقر.*

اللازمة في مجال الإحصاء وألا يترددوا في استعمال الأدوات والصكوك التي وضعها المجتمع الدولي في هذا المجال مثل تقرير اجتماع فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بوضع مؤشرات لقياس العنف ضد النساء الذي عقد في جنيف (٢٠٠٧)، وتقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه تحت عنوان «مؤشرات بشأن العنف ضد المرأة ورد فعل الدول إزاءه» (A/HRC/7/6).

■ ينبغي للبرلمانيين استعمال الآليات البرلمانية القائمة (مثل اللجان البرلمانية)، أو إنشاء هيئات برلمانية جديدة تكلف، تحديداً، **بالإشراف** على تنفيذ القوانين ذات الصلة. ويجب أن تحظى هذه الهيئات بالموارد والدعم الكافيين وأن تمتلك أيضاً السلطة اللازمة للتأثير في عمل البرلمان.

■ يجب أيضاً الحث على إنشاء **آليات خاصة مشتركة بين المؤسسات**. ويجب أن تضم مثل هذه الهيئات أعضاء في البرلمان من أجل تحسين المتابعة السياسية لها.

■ يجب أن يستخدم البرلمانيون سلطتهم الرقابية من أجل رصد العنف ضد النساء في بلدانهم. ويجب أن يطرحوا الأسئلة الصعبة ويطلبوا من حكوماتهم تقديم بيانات منتظمة بشأن التنفيذ. ويمكنهم أيضاً المشاركة في هيئات مستقلة مثل مكتب مراجعة الحسابات أو مكتب أمين المظالم.

■ على البرلمانيين أن يشجعوا ويدعموا الجهات الفاعلة في المجتمع المدني لكي تلعب دوراً فاعلاً في وضع حد للعنف ضد النساء.

### اللجنة البرلمانية الفرعية المعنية بمتابعة قانون العنف ضد النساء في إسبانيا

*قرر أعضاء مجلس النواب الإسباني، عام ٢٠٠٨، إنشاء لجنة فرعية للجنة المساواة مكلفة بمراقبة تطبيق القانون الإسباني الخاص بإجراءات الحماية المتكاملة ضد العنف القائم على الجنس (٢٠٠٤). ويسمح لهذه اللجنة الفرعية بعقد جلسات استماع لأشخاص متعددين ومن بينهم ممثلون عن مختلف الهيئات المكلفة بتنفيذ القانون بإمكانهم تقديم بيانات كمية ونوعية مبنية على تجربتهم الخاصة. وتمت الموافقة على جلسات الاستماع التالية: ١٤ ممثلاً عن القانونيين، و٤ ممثلين عن الأوساط الأكاديمية، و١٥ ممثلاً عن الجمعيات، و١٦ ممثلاً عن الإدارات، وخمسة ممثلين عن وسائل الإعلام، وثلاثة ممثلين عن النقابات وأربعة خبراء. وتم الاستماع في المجموع إلى ٦١ شخصاً وقد أرسل جميعهم اقتراحاتهم إلى اللجنة الفرعية منذ شباط/فبراير ٢٠٠٩. وكانت اللجنة الفرعية تجتمع مرة في الأسبوع في جلسة تدوم أربع ساعات. وأنهت عملها في خلال شهرين تقريباً. وسوف تعرض استنتاجاتها لكي تسترشد بها الحكومة، في حال اعتمادها، في إعداد الإجراءات الجديدة الواجب اتخاذها وكذلك التعديلات اللازمة لتحسين القانون.*

# التثقيف والتوعية

***لن ينجز أي تقدم في هذا المجال من دون تغيير في المواقف وفي أنماط السلوك الاجتماعي، ومن دون تزايد الوعي بالمسائل المتعلقة بحقوق المرأة والعنف ضد النساء. وعلى البرلمانيين أن يتولوا الدور الرائد باعتبارهم من قادة الرأي ومسؤولين سياسيين.***

■ يبدأ التغيير عند الولادة. لذلك يجب أن يبدأ **تثقيف** الأطفال، فتيات وفتيان، بقضايا حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين، منذ السنوات الأولى من عمرهم. ويجب أيضاً أن يعاد النظر في مواد التعليم والتدريب المستعملة في المدارس من أجل مواجهة الأفكار النمطية السائدة. كما يجب التوجه إلى العائلات والتشجيع على الرفع من مستوى وعيها لحقوق المرأة والتصدي للقوالب الاجتماعية النمطية. كما يجب تطوير مستوى تعليم الوالدين ليشمل الاهتمام بحقوق النساء.

**تغيير أنماط السلوك الاجتماعي والثقافي لدى الرجال والنساء:**
**القانون المكسيكي المعني بحق النساء في حياة خالية من العنف (٢٠٠٧)**

*يشمل هذا القانون عدة عناصر أساسية تفرض على الدولة اتخاذ إجراءات وقائية تهدف إلى الترويج للمساواة بين الجنسين وحياة خالية من العنف تؤمن للنساء والفتيات. ويطلق عملية تغيير في العقلية عبر مراجعة المناهج المدرسية وإعداد برامج في الدراسات الاجتماعية. كما يسعى إلى استرعاء اهتمام الجمهور وتوعيته عبر وسائل الإعلام. ويشجع القانون على إبعاد الأفكار النمطية من المجالين العام والخاص، ويحدد الإجراءات اللازمة لحماية الضحايا/الناجيات وتمكينهن من التغلب على الصعاب، مثل تأمين الملجأ، والمشورة المتخصصة المجانية، وإصدار أوامر الحماية. وبموجب القانون، يستفيد المعتدون من خدمات إعادة التأهيل المجانية والمتخصصة بهدف وضع حد للتصرفات العنيفة عبر التربية التي تقضي على الأفكار النمطية السائدة بشأن تفوّق الذكور، وعلى أنماط السلوك التي تبرز سيطرة الذكور وتولد العنف.*

**الشبكة البرلمانية للرجال السويديين**

*تعمل هذه الشبكة منذ العام ٢٠٠٤ ويشارك فيها رجال من كل الأحزاب السياسية. والهدف منها هو تشجيع الرجال على المشاركة في النقاش حول التمييز والأفكار المسبقة لدى الرجال والمساواة بين كل الناس. وقد عملت الشبكة على الحيلولة دون الاتجار بالبشر وممارسة العنف ضد النساء. وتسعى إلى التأثير في المجتمع المدني من خلال تشجيع الرجال على المشاركة في الحوار ليس في البرلمان وحسب وإنما أيضاً على المستوى الإقليمي وبالتعاون مع منظمات أخرى. وتنظم اجتماعات يشارك فيها ضباط من الشرطة، ومحامون، وقضاة، وجنود، ومدربون رياضيون، وممثلون عن مدارس ونقابات وتتناول موضوع القيم والمواقف التي يجب تغييرها.*

■ يجب إشاعة معرفة القوانين وفهمها إذا ما أردنا أن تكون فعالة وتترك أثراً حقيقياً. ولهذا يجب أن يترافق الإصلاح القانوني بحملات **لتوعية النساء وتعليمهن حقوقهن**. ويجب أيضاً أن تستهدف الحملات الفتيان والرجال. وعلى البرلمانيين أن يرفعوا أصواتهم عالياً، ويفسروا القوانين، ويحثوا وسائل الإعلام، وجمعيات المجتمع المدني، والقطاع الخاص وغيرها على الانضمام إلى برامج التوعية الموجهة إلى الجمهور. ويجب أيضاً أن تكون القوانين في متناول الجميع وسهلة الفهم ومترجمة إلى اللغات المحلية.

■ يجب أن تصمم برامج التدريب والتعليم من أجل التوجه إلى العاملين في سلك القضاء ومن بينهم القضاة والموظفون المعنيون بتطبيق القانون مثل أفراد الشرطة. وعلى البرلمانيين أن يتأكدوا من أن البرامج مصممة لهذا الغرض وتتلقى التمويل الكافي.

■ يجب أن تطلق **حملات التوعية** لإبراز العنف ضد النساء وزيادة الوعي بوجوده. ويشجع البرلمانيون على دعم الحملات الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء أو قيادتها، والاستفادة من الحملات القائمة مثل حملة «الشريط الأبيض» (www.whiteribbon.com)، أو حملة الأمين العام للأمم المتحدة لإنهاء العنف ضد المرأة (http://endviolence.un.org).

الأولوية رقم ٤

# إقامة الشراكات

***لن يتحقق التقدم إلا من خلال الجهود المشتركة لجميع الأطراف المعنية من أجل تحقيق المساواة ووضع حد للعنف ضد النساء.***
***فمن الضروري أن يقيم البرلمانيون جبهة متحدة ومن المهم أن يحافظ على قنوات مفتوحة للاتصال وبناء تحالفات بين مختلف الجهات الفاعلة بدءاً بالمستوى المحلي ووصولاً إلى المستوى الدولي.***

■ **الشراكة بين الرجال والنساء**

أمر حيوي لتحقيق التقدم. ولهذا يتوجب أن توضع برامج ومبادرات خاصة لإشراك الرجال في مكافحة العنف ضد النساء كما يجب دعمها بالشكل الملائم. ويجب أيضاً تشجيع الرجال على مناصرة الجهود الرامية إلى وضع حد للعنف ضد النساء، والاتصال بالرجال الآخرين والمساهمة في تغيير الاتجاهات والأدوار التي حددها المجتمع. كما يجب أن تتضمّن مشاركة الرجال وتظهر إلى العلن، وتجري المناقشات بشأن صفات الرجولة ودور الرجال في المجتمع.

### العمل بالشراكة مع الرجال لوضع القانون المعني بالعنف القائم على الجنس في رواندا

*العملية التي أدت إلى اعتماد القانون المعني بالوقاية، والحماية ومعاقبة جميع أشكال العنف القائم على الجنس (٢٠٠٩) في رواندا تقدم مثالاً بارزاً لأهمية إشراك الرجال في مكافحة العنف القائم على الجنس. وقد نجحت النساء البرلمانيات اللواتي بادرن في صياغة مشروع القانون في إشراك زملائهن من الرجال في إعداد هذا التشريع في كل مرحلة من مراحل العملية. وشارك أيضاً البرلمانيون رجالاً ونساء في مبادرة المشاورات العامة والحوار الواسع النطاق الذي لم يقتصر على النساء. وقد ساعدتهم هذه العملية التي تميزت بمشاركة ملموسة في التعرف إلى مشكلة العنف القائم على الجنس داخل المجتمع، وزيادة الوعي بالموضوع وتغيير المواقف السائدة بين الرجال والنساء بشأن هذه القضية.*

*وعلاوة على ذلك، تمت صياغة القانون بمساعدة مستشارين من الرجال والنساء وبالتشاور الوثيق مع البرلمانيين رجالاً ونساء. وساهم لاحقاً تقديم القانون إلى البرلمان برعاية أربع نساء وأربعة رجال في تأكيد أن العنف القائم على الجنس لا ينظر إليه باعتباره قضية تعني النساء فقط وإنما باعتباره مشكلة اجتماعية تشكل عائقاً أمام التنمية.*

■ يجب أن يساعد البرلمانيون في **بناء إجماع وطني** بشأن ضرورة إعطاء الأولوية للتصدي لمشكلة العنف ضد النساء. ويمكن أن يبدأوا العمل داخل البرلمانات التي يتمثلون فيها بإقامة تحالفات بين الأحزاب من أجل مساندة الجهود المبذولة في سبيل هذه القضية. ويجب أن يتعاونوا أيضاً مع الأطراف الأخرى المعنية لاسيما منظمات المجتمع المدني والمنظمات الشعبية المحلية.

■ باختصار يجب أن ينسق البرلمانيون جهودهم ويعملوا معاً – البرلمانيون نساء ورجالاً مع المجتمع المدني والحكومة المركزية والحكومات المحلية والمنظمات الدولية والوطنية والمواطنون العاديون. «معا» هي الكلمة الأساسية.

### مجموعة النساء البرلمانيات في باكستان

*أنشئت مجموعة النساء البرلمانيات من الحزبين في أوائل العام ٢٠٠٩ بقيادة أول امرأة رئيسة للجمعية الوطنية في باكستان، وهي تتيح لأعضائها تجاوز الخلافات والسياسات الحزبية والعمل معاً من أجل الدفاع عن قضية المرأة في باكستان. وقد ركزت المجموعة جهودها على السياسات والخدمات المخصصة للنساء ولاسيما النساء الناجيات من العنف. وتعمل الحكومة، بإيعاز منها، على تأمين خط اتصال مباشر خاص يكفل المساعدة الطبية والقانونية والأمنية للضحايا الناجيات عبر مكالمة هاتفية واحدة. كما تسعى المجموعة إلى إلقاء الضوء على مأساة اللواتي يتعرضن للحرق بالأسيد والكيروزين وكيفية معالجتهن وإعادة إدماجهن، بينما يخصص عدد متزايد من النساء البرلمانيات الأموال التي تصرف لهن لأغراض التنمية من أجل بناء مراكز لعلاج الحروق في المناطق الفقيرة والبعيدة من البلاد وينظمن الحملات لتمكين النساء الناجيات اقتصادياً.*

الأولوية رقم ٥

# إبداء إرادة سياسية قوية

***العنف ضد النساء هو قضية سياسية ويجب أن تبرز إرادة سياسية قوية لكي يحظى التصدي لها بالأولوية.***

*"يجب أن نظهر إرادة سياسية فعلية ونضمن المزيد من مشاركة مؤسساتنا في هذا الكفاح"*

**السيدة بربارا برامير**
**رئيسة المجلس الوطني النمساوي التي استضافت الاجتماع الخامس لرئيسات البرلمانات (فيينا، ١٣ و١٤ تموز/يوليو ٢٠٠٩)**

■ إذا أريد تجسيد هذه الإرادة السياسية، يجب أن يتمكن البرلمانيون من لفت الأنظار إلى هذه المسألة، ويحصلوا على بيانات دقيقة، ويمتلكوا معلومات عن العنف الذي تتعرض له النساء من أجل اطلاع الجهات الأخرى المعنية بالموضوع وإشراكها في الجهود المبذولة. ويمكن أن تشكل المعلومات المتعلقة بتكاليف العنف ضد النساء أداة قوية لحشد الإهتمام.

## البرلمانات وحملة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (اليونيفم): لا للعنف ضد المرأة

*انضم أكثر من ٢٠٠ برلماني من أكثر من ٧٠ بلداً إلى حملة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة: لا للعنف ضد المرأة أثناء اجتماعات الجمعية التاسعة عشرة بعد المائة للاتحاد البرلماني الدولي المنعقدة في جنيف في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. وعبرت جميع عضوات اللجنة التنسيقة للنساء البرلمانيات في الاتحاد البرلماني الدولي عن دعمهن للحملة، ووافقن التحدث عن الموضوع باسم الاتحاد البرلماني الدولي في البرلمانات التي يتمثلن فيها وأمام الجمهور كذلك.*

*وفي تموز/يوليو ٢٠٠٩ في فيينا، وفي إطار الاجتماع السنوي الخامس لرئيسات البرلمانات الذي تناول مسألتين رئيسيتين هما العنف ضد المرأة والأزمة الاقتصادية العالمية، انضم إلى حملة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، رئيس الاتحاد البرلماني الدولي ورئيسات ١٥ برلماناً وطنياً إضافة إلى رئيسة البرلمان العربي الانتقالي واتفقوا على جعل هذا الموضوع أولوية في عملهم.*

■ ينبغي للبرلمانيين أن يمارسوا باستمرار ضغوطاً على حكوماتهم لكي تفي بالتزاماتها، أو تتعهد بإنهاء العنف ضد النساء. وعليهم أن يوجهوا الأسئلة إلى الحكومة ويخضعوا الوزراء للمساءلة، وينظموا في البرلمان ندوات إعلامية وجلسات استماع لإقناع البرلمانيين والقادة السياسيين وحثهم على العمل.

### جانب العمل البرلماني في حملة مجلس أوروبا للقضاء على العنف ضد النساء

*خلال الفترة ما بين ٢٠٠٦ و٢٠٠٨، ضمت الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا جهودها إلى جهود البرلمانات الوطنية في مختلف أنحاء أوروبا من أجل مكافحة العنف المنزلي ضد النساء. وأثمر هذا العمل في إنشاء شبكة من ٥٦ برلمانياً وتنظيم أكثر من ٢٠٠ حدث برلماني في أوروبا.*

*وكان للبرلمانيين المجتمعين في فيينا في نيسان/أبريل ٢٠٠٨ في المؤتمر الختامي لجانب العمل البرلماني من الحملة أن اعتمدوا إعلاناً دعوا فيه مجلس أوروبا إلى وضع اتفاقية إطارية لمكافحة العنف ضد النساء بما في ذلك العنف المنزلي. وسيأخذ هذا الصك في الاعتبار العلاقة بين العنف الذي يمارس ضد المرأة والمساواة بين الرجل والمرأة، ويكون هدفه حماية الضحايا ومعاقبة مرتكبي العنف والحيلولة دون حدوث هذا الانتهاك لحقوق الإنسان. وبالرغم من انتهاء حملة مجلس أوروبا، يواصل هؤلاء البرلمانيون العمل في هذا المجال على المستوى الوطني وعبر مشاركتهم في عملية صياغة اتفاقية مكافحة العنف ضد النساء التي يعَد لاعتمادها مستقبلاً.*

الأولوية رقم ٦

# وضع إطار مؤسسي قوي

***يتطلب التغيير الفعلي وجود إطار مؤسسي قوي وهيئات وطنية تملك السلطة والقدرات اللازمة للعمل.***

■ ينبغي للبرلمانيين **تعزيز قدرات برلماناتهم** على العمل من أجل وضع حد للعنف ضد النساء. ويجب أن ينظروا في الآليات البرلمانية التي يمكن أن تنشأ لدعم الجهود الرامية إلى مكافحة العنف ضد النساء. وقد يتمثل أحد الخيارات المطروحة في إنشاء لجنة برلمانية خاصة معنية بقضية العنف ضد المرأة.

■ ينبغي للبرلمانيين **تعزيز قدراتهم** على مواجهة العنف ضد النساء من خلال تبادل التجارب المكتسبة مع البرلمانات في المنطقة نفسها أو حتى على الصعيد العالمي. ويمكنهم طلب الدعم من منظمات دولية أو وطنية قادرة على تنظيم التدريب أو توفير الخبرات اللازمة.

■ إنه لأمر حيوي أن يمثل المزيد من النساء في جميع هيئات صنع القرار وفي مؤسسات الدولة. وعلى البرلمانيين إعداد استراتيجيات لتعزيز إمكانات دخول النساء إلى البرلمان والحكومة والمحاكم الوطنية الخ..

■ يجب وضع استراتيجيات وطنية تهدف إلى **تعميم تكافؤ الجنسين** وتأمين الدعم لها من أجل ضمان اعتماد نهج متكامل في تناول موضوع العنف ضد المرأة والإعداد لمواجهة منسقة له.

■ يجب أن تؤخذ في الاعتبار جميع الجهود المبذولة لمواجهة العنف ضد النساء وتنفذ الحكومة التدابير المعتمدة **على جميع**

## الحملة البرلمانية

*إقراراً منه بأن العمل من أجل القضاء على العنف ضد النساء يتطلب جهوداً منتظمة ومتواصلة، أطلق الاتحاد البرلماني الدولي عام ٢٠٠٨ حملة وبرنامج عمل لمساندة البرلمانيين في جهودهم لوضع حد للعنف ضد النساء. ويهدف أيضاً هذا التعهد إلى تشجيع وإبراز هذه المساهمة البرلمانية في الجهود الدولية الحالية لإنهاء العنف ضد المرأة والتي لم يسبق لها مثيل، لاسيما حملة الأمين العام للأمم المتحدة: اتحدوا لإنهاء العنف ضد المرأة (٢٠٠٨-٢٠١٥). وتتطلب استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي مشاركة البرلمانيين نساء ورجالاً، وتعوّل على البرلمانات والقيادات السياسية للدفع نحو التغيير. وتركز الاستراتيجية على كل أشكال العنف ضد النساء على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية، وتسعى إلى الرد على مصادر القلق وإلى الاستجابة للاحتياجات الخاصة بالبرلمانات والبرلمانيين. وهي تستهدف تحقيق ثلاث قضايا رئيسية: وضع إطار قانوني قوي وفعال، وضمان التطبيق الفعلي للقوانين، وتعزيز الإدراك بوجود العنف ضد النساء والتوعية بأهمية القضية وإبرازها للعيان.*

**المستويات**: المستوى الوطني ومستوى المناطق والمستوى المحلي. ويجب أن يولى اهتمام خاص لتعزيز قدرات الهيئات الريفية التي غالباً ما تفتقر إلى الدعم بالرغم من وجود احتياجات كبيرة لدى السكان في المناطق الريفية.

*وتشمل الأنشطة المقترحة تنظيم ندوات وبرامج دعم تقني إقليمية ووطنية موجهة إلى البرلمانات وتتعلق بالعنف ضد النساء. ويشجع أيضاً الاتحاد البرلماني الدولي البرلمانات والبرلمانيين على المشاركة في الأنشطة والحملات العامة ومن بينها الاحتفال* ***باليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر.***

*للمزيد من المعلومات، يرجى زيارة موقع الاتحاد البرلماني الدولي على شبكة الانترنت والاطلاع على القسم المخصص لهذه الحملة:*

**www.ipu.org/vaw**

## الاحتفال باليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر

*"يدعو الاتحاد البرلماني الدولي الحكومات والبرلمانات والمنظمات غير الحكومية إلى تنظيم الأنشطة الهادفة إلى تعزيز وعي الجمهور بمشكلة العنف ضد المرأة لاسيما بمناسبة اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة الذي يحتفل به كل سنة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر"*

قرار الاتحاد البرلماني الدولي، الجمعية الرابعة عشرة بعد المائة، ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٦

### الأهداف

**بمناسبة اليوم الدولي يمكن للبرلمانات السعي إلى تحقيق الأهداف التالية:**

- *الحث على جعل مكافحة العنف ضد النساء قضية تحظى بالأولوية على الصعيد الوطني واتخاذ إجراءات في إطار هذه المكافحة؛*
- *تحديد الخطوات التي يمكن اتباعها لتعزيز فعالية مشاركتها في مكافحة العنف ضد النساء؛*
- *التوعية وإقامة الشراكات مع أطراف أخرى والمساهمة في حملة الأمين العام للأمم المتحدة: اتحدوا لإنهاء العنف ضد المرأة (٢٠٠٨-٢٠١٥).*

### الأنشطة المقترحة

**تستطيع البرلمانات في يوم ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر أو قريباً من هذا التاريخ تنظيم أحداث من بينها على سبيل المثال:**

- *تنظيم مناقشة خاصة في البرلمان حول موضوع العنف ضد النساء تشمل مناقشة القوانين والسياسات الكفيلة بوضع حد لهذا الانتهاك لحقوق الإنسان؛*
- *اعتماد قرار أو إعلان برلماني بمناسبة اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة؛*
- *القيام باستعراض التقدم الذي أحرز على الصعيد الوطني في هذا المجال وما تبقى من تحديات في مجال القضاء على التمييز ضد المرأة وخاصة العنف القائم على الجنس؛*
- *توزيع عرائض على البرلمانيين تدعوهم إلى التحرك لمكافحة العنف ضد النساء؛*
- *تنظيم استشارات وجلسات استماع علنية عن العنف ضد النساء والحلول الناجعة للقضاء عليه على الصعيد الوطني؛*
- *تنظيم مؤتمر أو ندوة للنظر في كل أشكال العنف ضد النساء أو في شكل العنف أكثر انتشاراً على الصعيد الوطني.*

# المراجع:

## الأطر القانونية الدولية:

**قاعدة بيانات الأمين العام للأمم المتحدة عن العنف ضد المرأة متاحة** على العنوان التالي:
http://webapps01.un.org/vawdatabase/home.action

**دليل التشريعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة**، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، شعبة النهوض بالمرأة، الأمم المتحدة. متاح على العنوان التالي:
www.un.org/womenwatch/daw/vaw/v-handbook.htm#handbook

**اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري**، دليل للبرلمانيين، الاتحاد البرلماني الدولي والأمم المتحدة (٢٠٠٣). متاح على العنوان التالي:
www.ipu.org/PDF/publications/cedaw_ar.pdf

**إعلان القضاء على العنف ضد المرأة**، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٤٨/١٠٤، ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣

**اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٧٩) وبروتوكولها الاختياري (١٩٩٩)، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية رقم ١٩ عن العنف ضد المرأة (١٩٩٢)**

**قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة رقم ١٣٢٥ بشأن المرأة والسلام والأمن (٢٠٠٠)**

**قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة رقم ١٨٢٠ بشأن المرأة والسلام والأمن (٢٠٠٨)**

**قاعدة بيانات الاتحاد البرلماني الدولي عن التشريعات المتعلقة بموضوع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث** متاحة (باللغتين الإنجليزية والفرنسية) على العنوان التالي:
www.ipu.org/wmn-e /fgm-prov.htm
www.ipu.org/wmn-f/fgm-prov.htm

## الأطر القانونية الإقليمية

**اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه واستئصاله،»** اتفاقية بيليم دو بارا»، اعتمدت في بيليم دو بارا، البرازيل، في ٩ حزيران/يونيو ١٩٩٤، في الدورة العادية الرابعة والعشرين للجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية.

**منظمة الدول الأمريكية، آلية متابعة اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه واستئصاله،» اتفاقية بيليم دو بارا»**، متاحة (بالإنجليزية والإسبانية) على العنوان التالي:
www.oas.org/cim/english/MESECVI.Index.htm

**بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا**، اعتمد في الدورة العادية الثانية لمؤتمر الاتحاد الأفريقي في مابوتو، ١١ تموز/يوليو ٢٠٠٣

## الميزانية

**البرلمان والموازنة والنوع الاجتماعي**، دليل للبرلمانيين (٢٠٠٤)، الاتحاد البرلماني الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومعهد البنك الدولي، و صندوق الأمم المتحدة للمرأة. متاح على العنوان التالي:
www.ipu.org/PDF/publications/budget_ar.pdf

**موقع «الميزانية المراعية للمنظور الجنساني»**
The Gender Responsive Budgeting website at www.gender-budgets.org

**الصندوق الاستئماني لدعم الإجراءات الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة**، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
www.unifem.org/gender_issues/violence_against_women/trust_fund.php

## المؤشرات

**مؤشرات لقياس العنف ضد النساء**، تقرير فريق خبراء الأمم المتحدة، جنيف، سويسرا، ٨–١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧. متاح (بالإنجليزية) على العنوان التالي:
www.un.org/womenwatch/daw/egm/IndicatorsVAW/IndicatorsVAW_EGM_report.pdf

**مؤشرات بشأن العنف ضد المرأة ورد فعل الدول إزاءه**
تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه (A/HRC/7/6)، ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

## حملات لوقف العنف ضد النساء

**حملة الأمين العام للأمم المتحدة: اتحدوا لإنهاء العنف ضد المرأة**
http://www.un.org/arabic/women/endviolence

**جانب العمل البرلماني في حملة مجلس أوروبا لمكافحة العنف ضد النساء بما في ذلك العنف المنزلي (٢٠٠٦–٢٠٠٨)** http://assembly.coe.int/stopviolence

**حملة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة: لا للعنف ضد المرأة،**
www.unifem.org/campaigns/vaw/

**١٦ يوماً من العمل لإنهاء العنف ضد المرأة (صندوق الأمم المتحدة للسكان)**
www.unfpa.org/16days/

**١٦ يوماً من العمل ضد العنف القائم على الجنس**
www.cwgl.rutgers.edu/16days/about.html

**حملة «الشريط الأبيض»**
www.whiteribbon.com/

**مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع**
www.stoprapenow.org/

## مشاركة النساء في العمل السياسي

**النساء في البرلمان**، معلومات متاحة على العنوان التالي:
www.ipu.org/wmn-f/world.htm

**مشاركة النساء في العمل السياسي والشراكة بين الرجال والنساء**، معلومات متاحة على العنوان التالي:
www.ipu.org/iss-e/women.htm

**شبكة المعرفة الدولية للنساء الناشطات في السياسة**، iknowpolitics
www.iknowpolitics.org/ar

**قاعدة بيانات عالمية بشأن الحصص المخصصة للنساء** Global Database of Quotas for Women
www.quotaproject.org/

© حقوق التأليف والطبع والنسخ محفوظة للاتحاد البرلماني الدولي
978-92-9142-430-6 (الاتحاد البرلماني الدولي)

أنتج هذا الكتيب بدعم مالي من وكالة المعونة الأيرلندية والوكالة الكندية للتنمية الدولية (CIDA)

جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز نسخ أي جزء من هذه المطبوعة، أو تخزينه في نظام لاسترجاع المعلومات، أو إرساله بأي شكل أو بأية وسيلة سواء أكانت إلكترونية، أم ميكانيكية، أم بتصوير نسخ، أم بالتسجيل أم خلاف ذلك من دون إذن مسبق من الاتحاد البرلماني الدولي.

وتوزَّع هذه المطبوعة شرط ألا تتم إعارتها أو التصرف بها بأي طريقة أخرى بما في ذلك على أساس تجاري من دون موافقة مسبقة من الناشر، وبأي شكل غير الشكل الذي نشرت به وشرط أن يستوفي الناشر اللاحق نفس الشروط.

ويرحَّب بأية طلبات للحصول على الحق في استخراج نسخ من هذا العمل أو أية أجزاء منه أو ترجمتها على أن يتم إرسال الطلبات إلى الاتحاد البرلماني الدولي. ويجوز للبرلمانيين ومؤسساتهم البرلمانية نسخ هذا النص أو ترجمته من دون الحصول على إذن بذلك ولكن يرجى منهم إعلام الاتحاد البرلماني الدولي بذلك.

**مقر الاتحاد البرلماني الدولي، العنوان:**
Inter-Parliamentary Union
5 Chemin du Pommier
CH - 1218 Grand-Saconnex
Geneva, Switzerland
Telephone: +41 22 919 41 50
Fax: +41 22 919 41 60
e-mail: postbox@mail.ipu.org
Website: www.ipu.org

**مكتب المراقب الدائم للاتحاد البرلماني الدولي لدى الأمم المتحدة، العنوان:**
Inter-Parliamentary Union
220 East 42nd Street - Suite 3002
New York, N.Y. 10017
United States of America
Telephone: +1 212 557 58 80
Fax: +1 212 557 39 54
e-mail: ny-office@mail.ipu.org

الأصل: اللغة الانجليزية
التصميم: pepperstudio.com
الطباعة: SRO-Kundig، جنيف، سويسرا

## الاتحاد البرلماني الدولي

*تأسس الاتحاد البرلماني الدولي عام ١٨٨٩ وأصبح المنظمة الدولية التي تجمع ممثلي البرلمانات. ويمثل الاتحاد البرلماني الدولي مركز الحوار بين برلمانيي العالم وهو يعمل من أجل السلام والتعاون بين الشعوب ويهدف إلى تعزيز المؤسسات التمثيلية.*